

وبعض من اصله وقرعهم ورفيق كل منهم ولو مكاتباً
 وشريكه في المشركه للهمزة في ذلك ويقضي لكل منهم
 غيره اي غير القاضي من امام وقاض ولو نأيبا عنه دفعا
 للهمزة وذكر رفيقا البعض وشريكه غير القاضي ممن
 ذكر من زيادته ولو اقر مدعا عليهم بالحقا او حلف
 المدعي بين الرد وغيرها واقام به بينه وسال القاضي
 القاضي ان يشهد بانه اي باقراره او يمينه او ما
 قام به البيعة والاخيرة من زيادته او سأل الحاكم
 بما ثبت عنده والاشهاد به لزمه اجابته لانه قد
 يتكلم بعد ذلك فلا يتمكن القاضي من الحكم عليهم ولا
 يتكلم قوله حكمت بكذا لانه ربما نسي او عذره و
 قولني او حلف المدعي اعم من قوله او تكلم فحلف المدعي
 ولو حلف المدعي عليه وسأل القاضي عن ذلك لكون
 حجة كالم فلا يطاق مرة اخرى لزمه اجابته او سأل
 ان يكتب له في فرط اس احضره محضرا بما جرى من غير
 حكم او ان يكتب له سجيلا بما جرى مع الحكم به سن اجابته
 لان في ذلك تقوية للحكم وانما لم يجب كالاشهاد لانه
 الكتاب لا تثبت حقا بخلاف الاشهاد وسواء في ذلك
 الذي هو جليله والوقوف وغيرهما نعم ان تعلقنا

سنة ١١٠٠
 سنة ١١٠١
 سنة ١١٠٢
 سنة ١١٠٣
 سنة ١١٠٤
 سنة ١١٠٥
 سنة ١١٠٦
 سنة ١١٠٧
 سنة ١١٠٨
 سنة ١١٠٩
 سنة ١١١٠
 سنة ١١١١
 سنة ١١١٢
 سنة ١١١٣
 سنة ١١١٤
 سنة ١١١٥
 سنة ١١١٦
 سنة ١١١٧
 سنة ١١١٨
 سنة ١١١٩
 سنة ١١٢٠

الحكومة بصبي او مجنون له او عليه وجب التسجيل
 على ما نقل عن الزبيدي وشرح الرويان وكامل مدعي في
 سنن الاجابة الطحاوي علم كافي الروضة كاصلا وصيغة
 الحكم نحو حكمت او قضيتا بكذا او تفتت الحكم به او
 الرضا الخصم به بخلاف قول ثبتا عندي لكذا او صح
 لانه ليس بالزام والحكم الزام وسنن مستحان بما
 وقع بين ذي الحقا وخصم احدها تعطى لمغير
 محتوية والاخرى تحفظ بين نوان الحكم محتوية لمثوبها
 على راسها اسم الخصمين واذ الحكم فاضن باجتهاد
 او تقليد فيان حكمه بمن لا يقبل منها بعد بين
 او خلاق نص من كتاب او سنة او بين مقلده او اجماع
 او قياس حائى وهو ما قطع فيه بتو ثمة القارئين الاصل
 والقرع او بعد ثابته بان ان لا حكم وهو طراد بقوله
 نقض هو وغيره أي من الحكم لتيقن للتطابق ولما لقم
 القاطع او الظن المحكم بخلاف القياس الخفي وهو ما لا
 يبعد فيه ثابته القارفا فلا ينقض الحكم المخالف له لان
 الظنون المتعادلة لو نقض بعضها ببعض طاسته حكم
 ولشق الامر على الناس واليها كقياس الضرر على الثاقف
 للوالدين في قوله تعالى ولا تقل لهما افى بجامع الاذان والخفي

وقال في كتاب مستحان ما في
 وان لم يطلب الحكم في كتابه
 سنة ١١٠٠
 سنة ١١٠١
 سنة ١١٠٢
 سنة ١١٠٣
 سنة ١١٠٤
 سنة ١١٠٥
 سنة ١١٠٦
 سنة ١١٠٧
 سنة ١١٠٨
 سنة ١١٠٩
 سنة ١١١٠
 سنة ١١١١
 سنة ١١١٢
 سنة ١١١٣
 سنة ١١١٤
 سنة ١١١٥
 سنة ١١١٦
 سنة ١١١٧
 سنة ١١١٨
 سنة ١١١٩
 سنة ١١٢٠

وقال في كتاب مستحان ما في
 وان لم يطلب الحكم في كتابه
 سنة ١١٠٠
 سنة ١١٠١
 سنة ١١٠٢
 سنة ١١٠٣
 سنة ١١٠٤
 سنة ١١٠٥
 سنة ١١٠٦
 سنة ١١٠٧
 سنة ١١٠٨
 سنة ١١٠٩
 سنة ١١١٠
 سنة ١١١١
 سنة ١١١٢
 سنة ١١١٣
 سنة ١١١٤
 سنة ١١١٥
 سنة ١١١٦
 سنة ١١١٧
 سنة ١١١٨
 سنة ١١١٩
 سنة ١١٢٠